

أحكام الشتاء | لفضيلة الشيخ : خالد الفليج

خالد الفليج

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد من رحمة الله عز وجل ومن نعمه المتتالية التعاق بين الازمان الزمن يستدير بين صيف وربيع وشتاء وخريف - [00:00:01](#)

فيأتي الصيف ثم الخريف ثم الشتاء ثم الربيع. والمسلم مع هذه الازمنة يتعبد الله عز وجل بما يناسب كل زمان وللصيف عبادة تناسبه او عبادات تناسب الصيف. فمثلا في الصيف يشتد - [00:00:25](#)

الحر ويطول النهار وافضل عبادات الصيف هو الصيام. صيام تلك الايام اي ايام الصيف الطويلة صيامها فيه مشقة وفيه شدة ولذلك من صامها كان اجره عظيم كذلك ايضا الشتاء ربيع المؤمن. طال ليله فقامه. وقصر نهاره فصامه. وهو الغنيمة الباردة كما - [00:00:42](#)

قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عندما تنظر الى الشتاء تجد ان نهاره قصير نهاره قصير مع برودته ومع عدم الاحساس بالجوع او الظم والعطش فاذا صامه الانسان كان صومه ميسر - [00:01:08](#)

كذلك ايضا ليله طويل ليله طويل فتستطيع ان تنام منه كفايتك ومع ذاك تقوم الليل وتحبي الليل بالصلاة وهذا كما قال ابو هريرة رضي الله تعالى الغريمة الباردة اذا المسلم مع الازمنة هذه يتعبد الله بكل زمن ما يناسبه. فيحرص الصيف ان ان يصوم وان يكابد ايامه بالصيام ويحرص ايضا - [00:01:24](#)

بالشتاء ان يجمع بين الصيام والقيام. والمسلم يتعبد لله في كل وقت يتعبد بعبادة القيام في كل زمان يتعبد بعبادة الصيام في كل زمان. لكن لا شك ان في وقت - [00:01:48](#)

في وقت اليسر والتسهيل يكثر يغتنم هذه الفرصة ايضا الشتاء فيه عبادات كثيرة منها عبادات متعددة ومنها عبادات خاصة ومن افضل العبادات في فصل الشتاء ان يتفقد المسلم اخوانه المسلمين - [00:01:58](#)

خاصة مع شدة البرد قلة المؤونة فان الناس يعانون في البرد من شدة البرد ومن قلة المؤونة. فيتفقد اخوانه بالطعام يتفقد اخوانه باللباس والكسوة فان هناك من المسلمين من لا يجد طعاما وهناك مسلم من لا يجد كسوة يعني يلتحف بها - [00:02:20](#)

او يكتسي بها فيحرص المسلم في مثل هذه الايام ان يتفقد اهل الحاجة. وان يتفقد الفقراء والمساكين فيكسوا من يحتاج الى كسوة نطعم من يحتاج الى طعام مع هذا البرد الذي يعتري الناس في هذا الزمان. كذلك ايضا - [00:02:40](#)

هناك عبادات خاصة كما ذكرت قبل قليل منها الصيام ومنها القيام. كذلك هناك عبادات لتتأكد او تتكرر معنا في كل في كل شتاء فيكثر الناس في هذه الازمنة وفي هذا في هذا الموسم موسم الشتاء ان يلبسوا الجوارب والخفاف. فلا بد للمسلم ايضا ان يفقه احكام الجوارب واحكام - [00:02:56](#)

لبسها فمما يعتني المسلم به في هذا الوقت يعتني باحكام المسح على الخفين. المسعى الخفين واحكامه له احكام كثيرة الذي يعنيه هنا ان لبس الخوف يشتت في شروط. والشرط الاول ان يكون لابسه على طهارة كاملة - [00:03:17](#)

فلا يلبس الخف وهو ليس على طهارة كامل بمعنى انه ان كان محدث الحدث الاصغر توضأ الوضوء الكامل ثم لبس الخفين هذا هو الشرط الاول ان يلبس على طهارة كاملة والجورب. الشرط الثاني ايضا ان يكون الخف ساترا لمحل الفرض. اي ان يكون سعة لمحل القدم كاملة من من رؤوس - [00:03:36](#)

الاصابع الى الكعبين ان يسترها كاملة. الشرط الثالث ان يمكن المشي به وان يثبت بنفسه ان يثبت بنفسه او يثبت بما يثبت به اما بربط او بشد حتى لا يسقط وتنكشف القدم. الشرط الرابع ان يكون الخف او الجورب مباح. ان لا يكون اه محرم كمسروق او مغصوب فلا

يجوز المسح على هذا - 00:03:56

الشرط الخامس ان يكون ايضا طاهرا فلا يجوز يمسخ على جلد خنزير ولا على جلد كلب لان نفسه لا يجوز. فلا بد ان يكون الخف مما اه مما هو طاهر ومما هو مباح - 00:04:19

اه الشرط السادس ان يكون وقت ان يكون المسح في وقته. ووقت المسح له وقتان للمسافر ثلاثة ايام بلياليها وللمقيم يوم وليلة مساحة يوم ليلة المسألة الثانية ابتداء وقت المسح ببتدي وقت المسح من اول مسح بعد بعد حدث. اذا لبس الانسان الخف -

00:04:32

ثم احدث ومسح ببتدي المسح من هذا الوقت ويمسح يوما وليلة مسح الظهر ينتهي وقته الى وقت الظهر من الغد اذا كان مقيما واذا كان مسافر طن مسح ثلاث ايام بلياليها الى ان يأتي وقت الظهر من اليوم الثالث. فهذا هو المسح على الكفين من من مسألة ابتداء المسح. ايضا من مسائله مسائل خفين في - 00:04:52

بصفة المسح ان يمسخ على الخف. ان يمسخ على الخف ولا يمسخ باطنه على الصاحب من اقوال العلم. ويكون المسح لظاهر ظاهر القدم كاملة من من اصول الاصابع الى الى مستدق الساق حتى حتى يدخل معها الكعبين. فيمسح ظاهر الخف اليمين يمسخ ظاهرها واليسار يمسخ ظاهره - 00:05:14

قلنا ان يمسخهما معا وان مسح اليمين ثم اليسار يقول لا حرج في ذلك ايضا. المسألة الرابعة مبطلات المسح الخفين مبطلاتها مبطلاته اولا انتهاء مدة المسح. فاذا انتهى مدة المسح لا يجوز ان يمسخ عليه بعد ذلك. المبطل الثاني الحدث الاكبر الحدث الذي كل موجب غسل - 00:05:34

والذي يوجب الغسل هذا فلا بد ان يخلعهما ويفتسل غسلا كاملا. من مبطلات ايضا مسح الخفين خلع الخفين اذا خلع الخفين بطل حكمه وبطل حكمهما فاذا مسح فخلع الخبث ثم لبسه يبتدأ يتوضأ من جديد ويلبس الخف - 00:05:54

يلبس القفة من جديد. اما ان يغسل قدمه اذا كان احد عهد بوضوء او يعيد الوضوء كاملا ثم يلبس الخفين. هذه هذه مبطلات الخف. واما مسألة هل هل ينتقض الوضوء بانتهاء مدة المسح؟ نقول لا - 00:06:11

آ مبطلات الوضوء شيء ومبطلات مسح الخفين شيء اخر. ومبطلات الوضوء هي مبطلات الوضوء سواء في الخف او في التيمم او في الوضوء واحدة لا تتغير. اما مبطلات بس فان ما ذكرتها قبل قليل فقد تنتهي مدة المسح على الخفين وانت على طهارة لا يلزمك ان تجدد الطهارة. قد تنتهي مدة قد تفسخ تخلع الخف وانت على طهارة - 00:06:27

ايضا لا نقول بخلع الخف ولا بانتهاء مدة المسح على الخف تبطل الطهارة بل انت على طهارتك على الصحيح لان هناك من يرى من اهل العلم انك بمجرد ان تخلع الخفين - 00:06:47

او ان تنتهي مدتهما يبطل الوضوء ويلزمك الوضوء هذا ليس عليه ليس عليه دليل من سنة النبي صلى الله عليه وسلم لمن هذه مما يحتاجه المسلم في مسألة الشتاء ان يعرف مسألة المسح على الخفين. ايضا اه يكثر اه في الشتاء الذهاب الى الاماكن البرية والاماكن - 00:06:57

والاماكن للاماكن البعيدة فيحتاج ايضا ان يتعلم احكام السفر ويتعلم احكام رخص السفر من آ من قصر الصلاة ومن الجمع بين الصلاتين قصر الصلاة يبتدأ اذا اراد مسافة قدرها ثمانين كيلو فمن خرج ثمانية كيلو جاز له القصر. كذلك الجمع الجمع يجوز لمن - 00:07:17

له القصر. كل من جاز له القصر جاز له الجمع. ولا يجوز وليس لكل من جاز له الجمع جاز له القصة. فقد يجمع الانسان لضرورة وحاجة. لكن لا يجوز له ان - 00:07:37

ليقصد انما القصد متعلق بالسفر متعلق السفر اذا خرج مسافة ثمانين كيلو قصر جاز له قصر الصلاة ثم اذا جاز القصر جاز الجمع كذلك ايضا التيمم من المسائل التي يحتاجها الانسان في شدة البرد. لان من الناس من لا يجد الماء يتهيأ له الماء فلا بد ايضا ان يع. ان يعرف احكام التيمم. فالتيمم - 00:07:47

يجوز عند فقد الماء وهذا عند عدم الماء وعدم وجوده يتيمم سواء كان في الشتاء او في الصيف ويجوز التيمم ايضا عند العجز عن المال لشدة البرد اذا كان برد شديد وليس عنده قدرة ان يحمي الماء على النار او يحمي الماء في في المسخنات - [00:08:07](#)
اخشى الظرر والهلاك نقول له يجوز لك ان تتيمم اذا كنت محدثا الحدث الاكبر. ويخص بالحدث الاكبر لان الحدث الاكبر هو الذي فيه مشقة وخرج بخلاف فقد سيتوضأ وضوءا يسيرا لا يبالغ فيه غسل اعضاءه لكن لكن الغسل يحتاج الى تعميم الجسد كامل ماء.

فعندئذ نقول يجوز لك ايضا عند البرد - [00:08:22](#)

شديد مع عدم القدرة على تسخين الماء وتهيئة الماء يجوز لك ان تتيمم ان تتيمم فهذا ايضا من الاحكام التي تحتاجها المسلم في فصل شتاء يعرف ذلك فيتيمم عند شدة البرد والتيمم هو يضرب ان يضرب بكفيه الارض ويمسح بهما وجهه وكفيه فقط وهذا اسمه التيممي ليس هناك صفة اخرى - [00:08:42](#)

انما صفته الوحيدة هو ان يضرب بكفيه بالارض ويمسح الوجه والكفين فقط. هذه بعض المسائل التي تتكرر ويكثر ذكرها في فصل في فصل الشتاء في فصل الشتاء. ايضا من المسائل مسألة العمامة قد قد يغطي الانسان رأسه بعمامة ويشد على رأسه. يقول اذا شددت العمامة على رأسك او - [00:09:02](#)

رأسك بخرقه او بلفافة جاز لك المسح عليها اذا اردت ان تتوضأ وليس لها وقت ليس لها وقت قد تلبسها شهرا تقول امس عليها شهر ليس لها وقت على الصحيح ليست هي المسح على الخفين ولا يشترط لها ايضا ان تلبس على - [00:09:22](#)
على الصحيح بل يجوز لك ان تمسح عليه ولو لبست على غير طهارة. فاذا غطيت الرأس وشددته بلفافة واحكمت شدها وشق عليك نزعها نقول لك يجوز لك ان تمسح على هذه العمامة اذا كان هناك يعني حاجة اذا كان هناك اه مشقة - [00:09:38](#)

يجوز المسلم اذا شد رأسه بعمامة او بلفافة وشد على رأسه وهذا يكثر في فصل الشتاء لان الناس يلفون رؤوسهم عن شدة البرد وعن الهواء البارد فيحتاجون الى ابقائها. يقول يجوز لك ان تمسح عليها وتمسح على ظاهرها تمسح على ظاهرها ولا يلزمك ان تدخل يدك من تحت اللفافة ولا يجوز ولا يلزمك ان - [00:09:57](#)

تخلعها وتمسح على الشعر مباشرة بل تمسح على ظاهرها. هذه ايضا من المسألة يكثر السؤال عنها في فصل الشتاء ومسائل كثيرة لكن نكتفي بهذا والله اعلم احسن الله اليكم يا شيخ وما الحكمة من كون الله جعل آآ يعني لنا الفصول يعني هذه مختلفة الشتاء وخريف - [00:10:17](#)

اولا ادراك الحكم التي ارادها الله عز وجل هذا لا يحيط به بشر. لان حكم الله عز وجل كثيرة. وقد تدرك منها شيئا وقد يغيب عنك اشياء كثيرة لكن من الحكم من الحكم تتجلى في هذه الفصول ان ان هذا من رحمة الله عز وجل. فلو كان الزمان واحدا لا يتغير للحق الناس بذلك مشقة - [00:10:40](#)

لو كان الوقت دائما شديدا البرد للحق الناس في اجسادهم وفي مآكلهم وفي مشربهم حاجة وضرر كثير. فيأتي الشتاء مدته ثلاث اشهر ثم يأتي بعد ذلك الربيع تنهياً فيه النفوس - [00:11:00](#)

يطيب فيه الارض ثم يأتي الصيف بعد ذلك بعد ان تتعود النفوس لان لو جاء الشتاء بعد لو جاء الصيف بعد الشتاء مباشرة لاضر بالاجساد لكن يلاحظ هنا ان الله يأتي بالصيف ثم بعد ذلك يأتي بالخريف والخريف مقابل اي شيء فيه برودة يسيرة تهين النفوس - [00:11:13](#)

الاجساد الى تقبل الشتاء ثم بعد ذلك عندما يأتي الشتاء ويأتي على نهايته يناسبه ان يأتي الربيع فيكون اوله بارد ثم بعد ذلك يدخل ثم يدخل الصيف شيئا فشيئا وذلك كله من باب رحمة الله عز وجل لانه لو اتى كما ان الليل والنهار لا يأتي لا يأتي دفعة واحدة وانما يتبعه حثيثا - [00:11:33](#)

آآ ترى ان الليل يأتي شيئا فشيئا والنهار يأتي يظن شيئا فشيئا كذلك الفصول تأتي شيئا فشيئا يأتي الصيف ثم يأتي الخريف ثم يأتي الربيع ثم يأتي الخريف ثم الشتاء ثم يأتي - [00:11:53](#)
الربيع كي تتقبله النفوس. هذا ايضا من الحكم في مسألة تدرج الفصول. ايضا من الحكم كما ذكرت ان دوام الحال مما مما من

نفس الملل والسآمة وقد يلحقها بالمرض والتعب. فلو كان الزمان كله ليلاً لاضر بالناس. ولو كان الزمان كله نهاراً لاضر بالناس ولو كان -

[00:12:05](#)

كله شتاء لاضر بالناس ولو كان الزمان كله صيفاً لأعظم الناس. فالله سبحانه وتعالى يعاقب بين هذه المواسم حتى تتجدد الحياة وتتجدد النفوس في عبادة الله عز وجل وحتى أيضاً ينتهي لها كسب معاشها. فلو كان الزمان كله شتاء لما استطاع الناس أن يكسبوا معاشهم ويسعوا في الأرض كما يحصل - [00:12:25](#)

ربيع وكما يحصل الخريف كما يحصل الصيف ولو كان الجو كله صيفاً وحر شديد للحق النفيظ شيء من الضرر بهذا الدوام. فإيضاً من الحكم التي تتجلى في الفصول أيضاً من الحكم كما ذكرنا قبل قليل أن لكل زمان عبادة تناسبه فكما في الصيف يناسب عبادة الصيام والمجادة - [00:12:45](#)

في الصيام أيضاً أه يعني يستطيع الإنسان أن يجاهد نفسه وأن يبالي في عبادة الله عز وجل فيصوم هو أحر ليالي أيام الصيف الشديدة الحر ويقوم وليلاً قصير يستطيع أن يقوم ما شاء الله أن يقوم. أه كذلك الشتاء ليلاً طويلاً يستطيع أن يصلي ما شاء الله يصلي ونهاره قصير فيستطيع أن يتابع الصيام في هذه - [00:13:05](#)

أيام الربيع النفوس تكون متهيأة فيتهيأ فيها العبادات كلها يعني ليس في مشقة بالربيع بخلاف الصيف والشتاء فالصيف فيه يعني يشق فيه يشق فيه صيام النهار والشتاء يشق فيه قيام الليل لأن النوم إذا كان في البرد الشديد تتعب النفوس في الاستيقاظ وقد يعني يعني - [00:13:27](#)

تخلد إلى الفراش وإلى الدفء فتجد مشقة شديدة في مفارقة الدفء إلى القيام. كذلك الصيام في الصيف إنسان يلاحق يعني يعاني من ذلك مشقة شديدة من وطول النهار فيجد أن فيه مكابدة ومجاهدة في صيام - [00:13:47](#)

هو أحر الصيف. فهنا عبادة وهنا بخلاف الربيع فإنه متيسر الصيام يعني متيسر والقيام أيضاً متيسر ليس كما هو في الصيف والشتاء. كذلك الخريف أيضاً فيه تهيؤ النفوس. على كل حال نقول هذه حكم كثيرة تتجلى. ولذلك نجد أن العبادة الزمان يستدير يستدير -

[00:14:03](#)

فيأتي الحج مرة في الشتاء ويأتي الحج مرة في الصيف يأتي في الربيع يأتي في الخريف. الصيام أيضاً مرة يأتي في الشتاء كل ثلاثين سنة ويأتي في الصيف أيضاً كذلك - [00:14:23](#)

يعيش المسلم مع مع تقلب الزمان يعيش العبادة في كل مواسم في كل مواسم السنة يعيش عبادة الصيام يعيش عبادة قيام الليل يعيش عبادة الصدق والنفقة وما شابه ذلك. فهناك حكم كثيرة هذا ما يعني يظهر لنا الآن. وال - [00:14:33](#)

حكم الله عز وجل في خلقه لا يعلمها ولا يحصيها إلا هو سبحانه وتعالى. لكن هذا ما يتصور الإنسان بمجرد التأمل والتدبر في هذه في هذا في هذه التعاقب بين الليل وبين الفصول يجد شيئاً من تلك الحكم والله أعلم - [00:14:53](#)

أحسن الله إليك يا شيخ بالنسبة للجوارب إذا أحدث الإنسان بعد أول مسح على الجوارب ثم لبس شراب فوق من أحس بشدة البرد لبس شراب آخر متى يبدأ المسح على الشراب الأخير الأعلى؟ إذا لبس الجورب الثاني على الجورب الأول والجورب الأول الذي هو الذي لبس على طهارة - [00:15:10](#)

نقول لا يجوز أن يمسح الجورب الثاني حتى يخلع الجورب الأسفل ويلبسهما جميعاً على طهارة الكعبة الصحيح فإذا أراد أن يمسح الجورب الثاني نقول يخلع الجوهر الأول ويتوضأ من جديد ويلبسهما جميعاً. هناك قول بعض أهل العلم أنه حتى يمسح الجورب الثاني - [00:15:34](#)

فضوضوء الكامل ويمسح الخفين الأساسيين الأولين ثم يلبس الجورب الثاني على طهارة على طهارة الجورب الأول لكن نقول الصحيح لا بأن الشارع جاء في هذه الرخصة بأن تلبس على طهارة كاملة. والمراد بالطهارة هنا الطهارة الأصلية لا البدنية. فيقال لمن لمن لبس - [00:15:53](#)

ثاني وأراد أن يمسح عليه لابد أن تخلع الجورب الأول ثم تلبسهما معا وتبتدئ المدة من جديد أه أما إذا لبس ثلاث جوارب في

اول ما لبس اول ما توطأ لبس الجوربين والثلاثة ثم اشتد الحر واراد ان يخلع يقول اذا خلع الاعلاء - [00:16:13](#)

سأل الاسفل واذا مسح الثاني مسح على الاول لان حكمه واحد اما اذا اراد العكس ان يمسح على الثاني والثالث وقد لبس

الاوعية طهارة اصلية والثالثة لبسها طهارة بدنية - [00:16:31](#)

ويقول الصحيح لا لا يجوز الله عليك يا شيخ احسن الله اليك يا شيخ اللي يبني يسافر بالطائرة ووقت العصر يأتيه وهو في الطائرة

هل يجمع الظهر في بيته مع العصر - [00:16:41](#)

نعم اذا كان اذا كان المسافر آ سيركب طائرة مسافتها طويلة مسافة طويلة بمعنى انه يحتاج عشر ساعات. فهنا نقول لهذا المسافر انه

يصلي الظهر والعصر جمع تقديم. يصليها في بيته جمع تقديم لكن لا يقصرها - [00:17:00](#)

يصلي الظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات ويسافر وهذا يجوز من باب الحرج من باب دفع الحرج وحتى يدرك ان يصلي الصلاة

كاملة بشروطها كاملة. اما لو انه ساصل في بيتي ثم ركب - [00:17:17](#)

الطائرة والطائرة مسافتها طويلة. نقول يصلي في الطائرة على حسب حاله وهو جالس ويصليها ركعتين وهو جالس. لا يلزم بالقيام

واضح؟ نقول اذا كان يعني يستطيع يركب الطائرة والطائرة مسافتها عشر ساعات مثلا نقول صلي في الطائرة ركعتين وانت جالس

على حسب اذا لم يكن هناك مصلى مهياً وانت تستطيع ان تصلي قائم نقول - [00:17:29](#)

صلي على في الطائرة في كرسيك وانت جالس حيثما توجهت بك الطائرة ولا حرج عليك واذا جمع يقول يجوز الجمع في هذه الحالة

من باب دفع الحرج الذي يلحقه في حال سفره - [00:17:52](#)

بالنسبة للطائرة اتجاه القبلة كيف الاصل الاصل اذا ركب الطائرة واراد ان يستقبل القبلة آ اذا كان اذا كان متجه الى جهة الغرب فيتجه

الى اتجاه الطائرة. اذا كان الطاب متجه لجهة الشرق هو لا يستطيع ان ينحرف الى جهة المغرب - [00:18:04](#)

الى جهة القبلة يقول يصلي على حسب حاله ولا يكلف الله نفسا الا وسعها واتقوا الله ما استطعتم - [00:18:22](#)